



الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

قرار رقم (14) لسنة 2022

رئيس الهيئة

بتاريخ 2022/01/5

بشأن إيقاف استفادة عملاء من التعامل بالشراء على ورقة مالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية
بعد الاطلاع على القانون رقم 95 لسنة 1992 الصادر بشأن سوق رأس المال ولانحته التنفيذية، وتعديلاتها والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما؛
وعلى القانون رقم 10 لسنة 2009 الصادر بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم 192 لسنة 2009 بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (66) لسنة 2018؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لمراقبة أسواق التداول المؤرخة 2022/01/05؛
وعلى التحقيقات التي تجريها الهيئة في هذا الشأن؛

قـرر

(المادة الأولى)

إيقاف استفادة العملاء التالي بيانهم من التعامل (شراء) على الورقة المالية المجموعة المصرية العقارية وذلك في ضوء الاخلال بأحكام المادة (353) من الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال وذلك لحين إزالة المخالفات المنسوبة إليهم في هذا الشأن والالتزام بتقديم عرض شراء اجباري على أسهم الشركة المذكورة أو التخلص من النسبة المتجاوزة بعد موافقة الهيئة.

الكود الموحد	اسم العميل
2361881	علي محمود عبد اللطيف محجوب
2199054	جمال محمود عبد اللطيف محجوب
2206524	عبد اللطيف محمود عبد اللطيف محجوب
2440234	أحمد أيمن أحمد عبد المنعم
2401600	أيمن أحمد عبد المنعم حسن

ويحظر على شركات السمسرة في الأوراق المالية تنفيذ أي أمر شراء صادر من العملاء سالف البيان على الورقة المالية المذكورة.

(المادة الثانية)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الإدارات المختصة بالهيئة والبورصة وشركات السمسرة في الأوراق المالية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

للهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

